

## قرار وزير المالية رقم (23) لسنة 2025 بتعديل بعض أحكام القرار رقم (15) لسنة 2020 بتسمية رئيس وأعضاء لجنة التظلم الضريبي الأولى

وزير المالية،

بعد الاطلاع على قانون الضريبة على الدخل الصادر بالقانون رقم (24) لسنة 2018، وتعديلاته،  
وعلى القانون رقم (25) لسنة 2018 بشأن الضريبة الانتقائية،  
وعلى القرار الاميري رقم (77) لسنة 2018 بإنشاء الهيئة العامة للضرائب،  
وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (17) لسنة 2020 بتشكيل لجتين للتظلم الضريبي وتنظيم أعمالهما  
وإجراءات التظلم أمامهما وتحديد مكافأتهما،  
وعلى قرار وزير المالية رقم (15) لسنة 2020 بتسمية رئيس وأعضاء لجنة التظلم الضريبي  
الأولى،  
وعلى قرار المجلس الأعلى للقضاء رقم (9) لسنة 2025 بندب قاض لرئاسة لجنة التظلم  
الضريبي الأولى بالهيئة العامة للضرائب،

قرر ما يلي:

### المادة (1)

يحل السيد القاضي / جاسم عبدالله شريدة المهندي، بدلاً عن القاضي / محمد عمران الكواري،  
في رئاسة لجنة التظلم الضريبي الثانية اعتباراً من تاريخ 2025/03/24،

### المادة (2)

يلغى كل حكم يخالف أحكام هذا القرار.

### المادة (3)

على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار، ويُعمل به من تاريخ صدوره  
وينشر في الجريدة الرسمية.

علي بن أحمد الكواري  
وزير المالية

صدر بتاريخ: 1446/11/29هـ

الموافق: 2025/05/27م